

مرسوم رقم 57 لسنة 2023

بإلحاق الهيئة العامة للمعلومات المدنية

بوزير الدولة لشئون الاتصالات

- بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 10 ربيع الآخر 1443 هـ

الموافق 15 نوفمبر 2021 م بالاستعانة بسم ولي العهد لممارسة بعض

الاختصاصات الأميرية الدستورية،

- وعلى القانون رقم 32 لسنة 1982 في شأن نظام المعلومات المدنية،

- وعلى المرسوم بالقانون رقم 116 لسنة 1992 في شأن التنظيم

الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها،

- وعلى المرسوم رقم 205 لسنة 2022 بـإلحاق الهيئة العامة


للمعلومات المدنية بوزير الدولة لشئون الاتصالات وتكنولوجيا

المعلومات،

- وعلى المرسوم رقم 43 لسنة 2023 بتشكيل الوزارة،

وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء،

العامي مسفر عايش



mesferlaw.com

رسمنا بالأبي

مادة أولى

تلحق الهيئة العامة للمعلومات المدنية بوزير الدولة لشئون الاتصالات

ويتولى رئاسة مجلس إدارتها ويباشر جميع الاختصاصات المقررة للوزير

وفقاً لأحكام القانون رقم 32 لسنة 1982 المشار إليه.

مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا

المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره، ويلغى كل نص يخالف

أحكامه ، وينشر في الجريدة الرسمية.

ولي العهد

مشعل الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء

أحمد نواف الأحمد الصباح

صدر بقصر السيف في: 7 شوال 1444 هـ

الموافق: 27 أبريل 2023 م